

اصح عليه من جهة اخرى
من جهة اخرى
من جهة اخرى

اعلم ان مادرك قد تسمى من الاعتراف والجواب مأخوذة من كلام التجار
وانا ظن ان لم يبي اعترافه على ما ذكر في...
ليس كلامه جوا بما عن هذا الاعتراف بل هو توجيه آخر لتقديم تعريف مطلق المنطق
عاجبه لا يريد عليه الاعتراف وانما انظر كلامه وابين مراده من نظره عليك
صدق المقال وصحة الحال فالاعتراض بعد نقل كلامه وفيه نظر لان الاعتراف
بالخارج للبرهان ان يكون مسبوقا بالعلم بالحتم كالمائة للامكان فلا يكون العلم
بالخارج مسبوقا بالعلم بالحتم فان العلم بالانسان غير مسبوق بالعلم بالمائة
فالصواب ان يقال ما لم تكن موضوع المنطق موضوعا مقيدا بالعلم بالمقيد
مسبوقا بالعلم بالمطلق فلا يجرم تعريف اول المطلق الموضوع حتى يحصل العلم بموضوع
المنطق كلامه والظاهر ان مجموع موضوع المنطق علمه والما صدق عليه والما
ان سورا فالصواب ان يصرح بان بقا الما كان موضوع المنطق موضوعا مقيدا له ومن البين
المنشور ان ما صدق عليه هذا المفهوم ليس مقيدا وانما اعترافه على كل من
الكبرى بمعنى ما جعله مع منزلة المثلث المذكورة في شكل اوله وما جعله تاليا
لها نتيجة له وهذا كما يقال ما لم تكن العلم المتغيرا وكان علمه متغيرا فانما كان العلم
حادثا فلان ذلك يكون المذكورة في موضوع الكبرى كليا حتى يصدق الشرط الذي
ان كان ما جعله مع منزلة المثلث المذكورة في شكل اوله وما جعله تاليا
فان كان العلم كذا في موضوع العلم بالحتم ويصدق عليه المنطق المذكور
فان كان العلم كذا في موضوع المذكور في موضوع الكبرى كليا حتى يصدق الشرط الذي
لذلك تجار يسمونه في نظر ان يكون المنطق

ان سورا فالصواب
ان سورا فالصواب

هذا

79

اصح عليه من جهة اخرى
من جهة اخرى
من جهة اخرى

هذا التقدير بيان المطلوب صوابا فالاعتراض الصواب السالم عن المنع ان يقال
لما كان موضوع المنطق بمعنى هذا المقدم الاضافي مقيدا بالعلم المقيد للا
مقيد مسبقا بالعلم بالمطلق فلا يجرم تعريف مطلق الموضوع حتى يحصل العلم
بموضوع المطلق وهذا المفهوم وهذا الكلام لا يقتضي ان يكون المطلق
ما صدق عليه موضوع المنطق ولا تصور هذا المفهوم باعتبار انه من مقتضات
الشرع بل يجوز ان المطلوب تصور هذا المفهوم باعتبار انه من مقتضى المطلق
في هذا المقام اعني فورا المعلومات التصورية والتصديقية موضوع المطلق
والما عرفت هذا عرفت ما قلنا ولا يظن بعد ان الاعتراف المذكور ينبغي
علمه ان يتبادر من عبارة التعريف وان المذكور معروض الجواب عن الاعتراف
المذكورة كلامه نعم لو كان المذكور اعترافا على المطلوب اعني تعريف مطلق
الموضوع اول الامكن التعريف بالحقيقة جواب وان لم يكن عبارة الجواب
لكن الاعتراف ليس على المطلوب على كبرى وذلك لا يستلزم الاعتراف
على الحظر تاما وكما في...
التأويل المقصد من كلام التجار فان علمه على هذا وقال هذا الاعتراف
انما يريد علمه ما قلنا ما قاله لان مرادنا من العلم بموضوع المنطق من
مقدمات الشرع في التسديد الموضوع في الشرط بالشئ العلام في موضوع
المنطق لا تصور في...
من العلم بالحتم والما صدق عليه
من العلم بالحتم والما صدق عليه

اصح عليه من جهة اخرى
من جهة اخرى
من جهة اخرى

ان سورا فالصواب
ان سورا فالصواب

هذا